

## الوسيط في المذهب

ونعني بالشجر كل ما يثبت أصله في الأرض ويفصل ثمره .  
أما المزارع وقصب السكر والبطيخ والقثاء والباذنجان فلا يعقد عليها هذه المعاملة لأن  
جميعها في معنى المخابرة والمزارعة .  
والمخابرة هي صورة هذه المعاملة على الأرض والبذر من العامل .  
والمزارعة هي بعينها والبذر من المالك .  
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما وساقى .  
فقال الشافعي رضي الله عنه لا يرد إحدى السنتين بالأخرى خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله حيث  
أبطل المساقاة قياساً على المزارعة